



**الصندوق الدولي للتنمية الزراعية**  
**مجلس المحافظين – الدورة الثامنة والعشرون**

روما، 16 فبراير/شباط

**القرارات التي اعتمدتها مجلس المحافظين**  
**في دورته الثامنة والعشرين**

- 1 - اعتمد مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في دورته الثامنة والعشرين القرارين 135/د-28 و 136/د-28 في 16 فبراير/شباط 2005، والقرارات 137/د-28 و 138/د-28 و 139/د-28 في 17 فبراير/شباط 2005.
- 2 - وهذه القرارات مرسلة إلى جميع أعضاء الصندوق للإحاطة.



## الموافقة على عضوية غير أصلية في الصندوق

القرار 135/د-28

إن مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،

إذ يأخذ علماً بالمادتين 3-2 (ب) و 13-1 (ج) من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والبند 10 من اللوائح الخاصة بتسهيل أعمال الصندوق؛

وبعد أن ناقش طلب الحصول على العضوية غير الأصلية الذي تقدمت به جمهورية كيريباتي، والمحول إلى المجلس بالوثيقة GC 28/L.2 مع توصية المجلس التنفيذي بشأنه؛

يوافق على عضوية جمهورية كيريباتي في الصندوق.

## تعيين رئيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

القرار 136/د-28

تعيين رئيس الصندوق

إن مجلس محافظي الصندوق،

عملا بالاقتراح الخاص بتعيين الرئيس الوارد في الوثيقة GC 28/L.3، المؤرخة في 14 يناير/كانون الثاني 2005،  
والوثيقة GC 28/C.R.P.1، المؤرخة في 16 فبراير/شباط 2005؛

قرر، تعيين السيد لينارت بوغه من مملكة السويد رئيسا للصندوق لمدة أربع سنوات اعتبارا من 1 أبريل/نيسان 2005،  
وذلك عملا بالبند 8 (أ) من المادة 6 من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية.

## مشروع القرار الخاص بإنشاء هيئة مشاورات خاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق

القرار 137/د

إنشاء هيئة مشاورات خاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق

إن مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،

إذ يشير إلى البند 3 من المادة (4) من اتفاقية إنشاء الصندوق التي تنص على أنه ضماناً لاستمرار عمليات الصندوق،  
يسburgh مجلس المحافظين بصفة دورية كافية الموارد المتاحة للصندوق؛

وإذ يشير كذلك أن الفترة المسمولة بالتجديد السادس لموارد الصندوق والتي حددها قرار مجلس المحافظين 130/د-26  
سوف تنتهي في 31 ديسمبر/كانون الأول 2006؛

وقد نظر في بيان رئيس الصندوق بشأن الحاجة إلى استعراض مدى كافية الموارد المتاحة للصندوق الوثيقة  
GC 28/L.5 بشأنها؛

وإذ نظر أيضاً في الحاجة لإنشاء هيئة مشاورات خاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق؛

يقرر:

1 - أن تنشأ هيئة مشاورات خاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق ("هيئة المشاورات") برئاسة رئيس الصندوق  
لمناقشة جميع المظاهر المتعلقة بالتجديد السابع لموارد الصندوق، وللتفاوض على استكمال ذلك التجديد. وتعقد  
الدورa الأولى لهيئة المشاورات في أقرب وقت ممكن في عام 2005، في الموعد الذي يحدده رئيس الصندوق  
بعد التشاور بالصورة الملائمة مع أعضاء هيئة المشاورات، كما قد تعقد دورات أخرى لاحقة حسبما تراه هيئة  
المشاورات مناسباً.

2 - أن تتألف هيئة المشاورات من جميع الدول الأعضاء من القائمتين ألف وباء وخمس عشرة دولة من الدول  
الأعضاء في القائمة جيم تعينهم هذه القائمة وتبلغ بهم رئيس الصندوق في موعد غايته 17 فبراير/شباط 2005.  
ويجوز لهيئة المشاورات أن تدعو بعد ذلك بلداناً أعضاء أخرى للمشاركة في هيئة المشاورات تيسيراً  
للمداواتها.

3 - أن تعرض هيئة المشاورات تقريراً عن نتائج مداولاتها وما تتخذه من توصيات في هذا الشأن، من خلال  
المجلس التنفيذي، على مجلس المحافظين في دورته التاسعة والعشرين، وفي دوراته اللاحقة عند الاقتضاء،  
بغرض اعتماد القرارات المناسبة.

4 - أن يدعى رئيس الصندوق إلى إحاطة المجلس التنفيذي علماً بسير مداولات هيئة المشاورات.

5 - أن يدعى رئيس الصندوق إلى تقديم المساعدة الضرورية لهيئة المشاورات حتى تتمكن من أداء مهامها بفعالية  
وكفاءة.

مشروع قرار عن الميزانية الإدارية للصندوق  
ومكتب التقييم لعام 2005

القرار 138/د-28

الميزانية الإدارية للصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومكتب التقييم لعام 2005

إن مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،

إذ يضع في اعتباره البند 10 من المادة (6) من اتفاقية إنشاء الصندوق، والمادة سادسا من اللائحة المالية للصندوق؛

وإذ يلاحظ أن المجلس التنفيذي قد درس، في دورته الثالثة والثمانين، برنامج عمل الصندوق لعام 2005 ووافق على هذا البرنامج بمبلغ قيمته 337.7 مليون وحدة حقوق سحب خاصة وعلى اعتماد شامل لتمويل تجهيز البرامج بقيمة 29.9 مليون دولار أمريكي؛

وقد نظر في استعراض المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والثمانين للميزانية الإدارية للصندوق ومكتب التقييم المقترحة لعام 2005؛

يقر ميزانية الصندوق الإدارية لعام 2005 كما وردت في الوثيقة GC 28/L.7، بمبلغ 53.3 مليون دولار أمريكي وكذلك 3.6 مليون دولار أمريكي لتفطية التكاليف غير المتكررة للصندوق إلى جانب مبلغ 4.69 مليون دولار أمريكي لمكتب التقييم محتسبة على أساس سعر الصرف يبلغ 0.819 يورو/1.00 دولار أمريكي؛

يقرر أنه في حال تغير متوسط قيمة الدولار الأمريكي في 2005 مقابل سعر صرف اليورو المستخدم في احتساب الميزانية، فإن المجموع المعادل بالدولار الأمريكي للنفقات باليورو سيعدل في الميزانية بنفس نسبة الفرق بين سعر الصرف الفعلي في عام 2005 وسعر الصرف الذي استخدم في احتساب الميزانية.



## مشروع قرار بشأن المصاروفات الخاصة بالمقر الجديد للصندوق

القرار 139/د-28

المصاروفات الخاصة بالمقر الجديد للصندوق

إن مجلس محافظي الصندوق،

إذ يأخذ في الاعتبار البند 10 من المادة 6 من اتفاقية إنشاء الصندوق والمادة 6 من اللائحة المالية للصندوق؛

وإذ يلاحظ أن المجلس التنفيذي أقر في دورته الثانية والثمانين بالحاجة إلى مصاروفات خاصة للمقر الجديد للصندوق لفترة ثلاثة سنوات؛

وبعد أن نظر في الاستعراض الذي قام به المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والثمانين بشأن المصاروفات الخاصة للمقر الجديد للصندوق للفترة الممتدة من عام 2005 إلى عام 2007 ضمناً؛

يقرر:

1 - الموافقة على المصاروفات الخاصة البالغ مقدارها 400 000 3 يورو ( 4 100 000 دولار أمريكي)، بسعر الصرف الساري في شهر يوليو/تموز عام 2004) لتمويل تكاليف المناطق والمرافق العمومية لمقر الصندوق الجديد الواقع في 44 Via Paolo di Dono، روما، لمدة ثلاثة أعوام خلال السنوات المالية 2005 و حتى 2007 ضمناً، على نحو ما هو مدرج في الوثيقة GC 28/L.8/Rev.1.

2 - تقويض رئيس الصندوق بالتماس وتلقي المساهمات الطوعية لتمويل بعض المناطق العمومية المساندة في المقر الجديد المذكور وإعلام المجلس التنفيذي سنوياً بكل ما يرد من هذه المساهمات. وقد يتم خفض المبلغ المعتمد في الفقرة 1 أعلاه كنفقات خاصة بمقدار يتناسب مع مثل هذه المساهمات الطوعية.

3 - الطلب إلى رئيس الصندوق أن يقدم بقرير عن المصاروفات المتکبدة في إعداد المقر الجديد إلى المجلس التنفيذي سنوياً وأن يرفع تقريراً نهائياً عن ذلك إلى مجلس المحافظين في شهر فبراير/شباط عام 2008.